



مذكرة

008X22

26 يونيو 2022

إلى

السيدات والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

- الموضوع:** الحركة الانتقالية الخاصة بالمديرين ومديري الدراسة بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2022.
- المرجع:** - القرار الوزاري رقم 583.07 الصادر في 09 محرم 1428 (29 يناير 2007) بتحديد كفايات وضع لوائح الأهلية لشغل مهام الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.
- القرار الوزاري رقم 4151.15 بتاريخ 27 صفر 1437 (9 ديسمبر 2015) بتغيير وتتميم القرار 583.07.
- المذكرة الإطار المؤرخة في 06 مايو 2015 تحت عدد 056/15 الخاصة بالحركات الانتقالية.
- المذكرة الوزارية المؤرخة في 30 نونبر 2021 تحت عدد 111X21 بشأن التعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية الخاصة بأطر الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2022.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد؛

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية لسنة 2022، الخاصة بالمديرين ومديري الدراسة بمؤسسات التربية والتعليم العمومي بأسلاكه الثلاثة ستجرى وفق الشروط والمعايير المنصوص عليها في القرارين الوزاريين والمذكرة الإطار المشار إليهم في المرجع أعلاه، وذلك عبر الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية: (<http://haraka.men.gov.ma>)، وستجدون ضمن نفس البوابة لائحة المناصب الشاغرة (اللائحة أ) ولائحة المناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب).

1- شروط المشاركة:

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة:

1- بالتعليم الابتدائي:

- لمديرات ومديري المدارس الابتدائية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

2- بالتعليم الثانوي الإعدادي:

- لمديرات ومديري الثانويات الإعدادية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

3- بالتعليم الثانوي التأهيلي:

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية:

- لمديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية متوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي:

- لمديرات ومديري الثانويات التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- لمديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) الدراسة بثانوية تأهيلية تتوفر على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي:

- لمديرات ومديري الدراسة الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.
- لا يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للمزاولين لمهام الإدارة التربوية بالأسلاك التعليمية الثلاثة الذين لم يعبروا عن رغبتهم في المشاركة وفق مقتضيات المذكرة الوزارية المشار إليها في المرجع أعلاه، باستثناء المديرين ومديري الدراسة الفائضين.

يعض من شرط الاستقرار في المنصب المديرون ومديرو الدراسة الذين أغلقت مؤسساتهم أو غير سلكها أو الذين حصلوا على منصب بالسكنى في الحركة الإدارية وتعذر إسكانهم بالفعل، مع الإدلاء بالوثائق المثبتة لوضعية السكن وعدم استفادة المعني بالأمر منه، مصادق عليها من طرف كل من السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) والسيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين.

II- المعايير المعتمدة:

أهلية المترشح(ة): تمنح نقطة من 0 إلى 20 موزعة كالتالي:

السلوك:	من 0 إلى 6
المواظبة:	من 0 إلى 10
الهندام:	من 0 إلى 4

مؤهلات المترشح(ة): تمنح نقطة من 0 إلى 10 موزعة كالتالي:

القدرة على التنظيم: من 0 إلى 5

الإشعاع في المحيط المدرسي: من 0 إلى 5

الأقدمية:

الأقدمية في المنصب: نقطتان (2) عن كل سنة

الأقدمية في المهمة: نقطة (1) عن كل سنة.

الأقدمية في المجموعة المدرسية: تمنح نقطتان عن كل سنة قضاها المترشح الذي يشغل حالياً منصب مدير لمجموعة مدرسية في حدود عشر (10) نقط، ولا تحسب هذه النقطة إلا ابتداء من السنة الثالثة حيث تمنح للمترشح ست (6) نقط.

تعطى الأولوية عند إسناد منصب مدير الثانوية التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي لمديرات ومديري المؤسسات المحتضنة لهذه الأقسام.

وفي حالة تساوي مجموع نقط مترشحين اثنين أو أكثر ، يفصل بينهم تدريجياً بـ:

الأقدمية العامة؛

الأقدمية في المنصب؛

نقط الأهلية؛

نقط المؤهلات؛

الأكبر سناً؛

ترتيب الاختيار.

III- مقتضيات عامة:

- بمجرد حصول المترشح(ة) على المنصب يصبح ملزماً بالالتحاق به، لذا يتعين على المترشحين أن يستخبروا في شأن المناصب التي يرغبون في طلبها؛
- يعفى من مهام الإدارة التربوية كل مترشح(ة) حصل على منصب جديد ولم يلتحق به أو تنازل عنه ويفقد الحق في منصبه السابق؛
- يعاد تعيينه بالمديرية الإقليمية السابقة كل من طلب التخلي عن المنصب أو من تقرر إعفاؤه وذلك خلال السنة الدراسية التي حصل فيها عليه؛
- لا تنتهي مهمة من أسند إليه منصب جديد في الحركة الإدارية بمقر عمله الأصلي إلا بعد أن يسلم المهام لخلفه، ويعتبر تسليم السكن الوظيفي جزءاً لا يتجزأ من عملية تسليم المهام؛
- كل من حصل على منصب بالسكن ملزم بالإقامة به أو التخلي عن المنصب، وتمنح تعويضات عن السكن لكل موظف حصل على منصب في الحركة الإدارية وتعذر إسكانه، طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم

08-08-2 بتاريخ 18 ديسمبر 2008 بشأن التعويضات المخولة لأطر الإدارة التربوية المكلفين بمهام تسيير مؤسسات التربية والتعليم العمومي؛

• كل من حصل على منصب جديد ملزم بتسليم السكن الوظيفي لخلفه وجوبا، وعلى السيدات والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات والمديرين الإقليميين إيلاء هذه العملية ما تستحقه من الاهتمام، واتخاذ كافة الإجراءات الإدارية المعمول بها في هذا الصدد (منشور السيد الوزير الأول 572/د بتاريخ 2 يوليوز 1983 بشأن منح مساكن في ملك الدولة للموظفين، والمنشور عدد 16/94 بتاريخ 21 شتنبر 1994 حول الاستمرار في شغل المساكن الإدارية من طرف الموظفين بعد الانقطاع عن العمل).

VI-الإجراءات:

1-على مستوى المترشح:

يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في المشاركة في الحركة الإدارية بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور وبمسك اختياراته والمصادقة على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرساله إلى المديرية الإقليمية عبر التسلسل الإداري مرفوقا بالوثائق المطلوبة خلال الفترة المتراوحة ما بين 28 يناير و01 فبراير 2022. بالنسبة للمديرين ومديري الدراسة الفائضين يتعين عليهم الاتصال بالمصالح المختصة بالمديرية الإقليمية التي ستتولى مسك طلباتهم عبر الموقع وطبعها قصد المصادقة عليها من طرف المعنيين بالأمر. يمكن للمترشحين أن يطلبوا عشرة (10) مناصب إدارية من بين المناصب المدرجة في اللائحتين (أ) و(ب) حسب الأفضلية وفي مختلف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين. كل من أدلى بمعلومات مغلوطة يتحمل مسؤولية تبعاتها.

2-على مستوى المديرية الإقليمية:

تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات وتتأكد من صحة المعلومات المسوكة بها، ومسك النقط الخاصة بتقييم أعمال المترشحين، والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع السالف الذكر مع الاحتفاظ بنسخ من الطلبات للجوء إليها عند الاقتضاء؛ تقوم المديرية الإقليمية بمسك المعطيات المتعلقة بالمديرين ومديري الدراسة الفائضين الراغبين في المشاركة في هذه الحركة.

يتعين على السيدات والسادة المديرات والمديرين الإقليميين السهر شخصيا على:

- تقييم أعمال المترشحين وتنقيطهم وفقا للمعايير المذكورة أعلاه؛
- تحري الدقة والتأكد من صحة المعلومات المسوكة.

تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب كل سلك (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛

تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركين في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة بها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قبل 04 فبراير 2022؛ تسلم المديرية الإقليمية للمترشح(ة) نسخة من الطلب مؤشر عليه بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

3- على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديرية الإقليمية وتتأكد من صحة المعلومات المسوكة بها وتحيينها عند الضرورة مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور قبل 09 فبراير 2022؛ تقوم الأكاديمية وجوبا بإثبات المصادقة الإلكترونية أو إلغاء الطلب بالنسبة لجميع الطلبات الواردة عليها.

هذا، وبالنظر للأهمية التي تحظى بها هذه العملية، يرجى من السيدات والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات والمديرين الإقليميين أن يعملوا على نشر هذه المذكرة الوزارية على أوسع نطاق وأن يحرصوا على تطبيق مختلف مقتضياتها بالدقة المطلوبة، والسلام.

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي
والرياضة
شكيب بن موسى